

CN°:29 /SCGM-UG/2025

تنشر الاستشارة على الموقع الالكتروني للجامعة (www.univ-Guelma.dz)

استشارة رقم 29/2025 الخاصة باقتناة مواد ولوازم الصيدلانية والكيميائية للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

إلى السيد.....

تعلن جامعة 8 ماي 1945 قالمة عن اجراء الاستشارة رقم 29/2025 الخاصة باقتناة مواد ولوازم الصيدلانية والكيميائية للجامعة للسنة المالية 2025 وذلك طبقاً لاحكام المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام، و مراعاة للإجراءات الداخلية المكيفة الخاصة بإجراء الاستشارات لصالح الجامعة للسنة المالية 2025.

ترفق العروض بالوثائق الإدارية و الجبائية، وفق التنظيم المعهود به في مثل هذه الاستشارات:

ملف الترشح : يشتمل على ما يلي :

- تصريح بالترشح مملوء بدقة وعناية وممضي من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- تصريح بالتزاهة مملوء بدقة وعناية وممضي من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- العرض التقني : يشتمل على ما يلي :
- رسالة الاستشارة مملوءة بدقة وعناية وممضاة من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- تصريح بالاكتتاب مملوء بدقة وعناية وممضي من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- بطاقة معلومات مملوءة و ممضاة من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- العرض المالي : يشتمل على ما يلي :
- رسالة العرض؛ مملوءة و ممضاة من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق؛
- جدول الأسعار بالوحدة مملوء بعناية وممضي من طرف المتعهد؛
- التفصيل التقديري والكمي مملوء بعناية وممضي من طرف المتعهد

تقديم العروض

يجب أن يوضع كل من ملف الترشح و العرض التقني والعرض المالي في أظرفة منفصلة ومغلقة بإحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض و موضوعه تتضمن عبارة - ملف الترشح - عرض تقني - عرض مالي حسب الحالة وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقلل بإحكام و مغفل ويحمل عبارة :

* لا يفتح الا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض - الاستشارة رقم 29/2025 الخاصة باقتناة مواد ولوازم الصيدلانية والكيميائية للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

مدة تحضير العروض

حددت مدة تحضير العروض بتسعة أيام ابتداء من 2025/04/07

ابداع العروض:

تودع العرض على مستوى مصلحة مراقبة التسبيير و الصفقات(رئيسة الجامعة) لجامعة 8 ماي 1945 – قالمة يوم 2025/04/15 من الساعة 8:00 إلى غاية الساعة 10:55

تاريخ فتح الأظرفة:

فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات (رئيسة الجامعة) يوم 2025/04/15 على الساعة : 11:00

حالات عدم استقبال العروض

لا تقبل عروض المتعهدين المقدمة في الحالات التالية:

- العروض المودعة خارج مصلحة مراقبة التسبيير و الصفقات؛ العروض الواردة إلى المصلحة بعد الوقت المحدد لإبداع العروض؛
- العرض المعروض أو الذي يحمل علامة مميزة (ظرف غير مغفل)؛ العروض الواردة عن طريق البريد.

حالات الاقصاء:

الاقصاء الأولي : العروض الغير مؤهلة

- إقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط و/أو موضوع الاستشارة

- إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء التصريح بالترشح أو التصريح بالاكتتاب أو رسالة العرض بصفة كافية أو لا يقدمها في العرض أو لا يقوم بامضاه

الإقصاء التقني

- كل متعهد لم يملا وثائق الاستشارة بعناية .
الإقصاء المالي

- إقصاء عرض كل متعهد لا يشارك في جميع الوضعيات المذكورة في التفصيل الكمي و التقديرى و في جدول الأسعار بالوحدة للاستشارة
- إقصاء عرض كل متعهد من الاستشارة في حالة وجود حشو أو شطب أو محو على مستوى جدول الأسعار بالوحدة في السعر الوحدوى بالأحرف.

- إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء وثائق العرض المالي المقدمة من طرف المصلحة المتعاقدة (رسالة العرض ،جدول الأسعار، التفصيل الكمي والتقديرى) او لا يقوم بامضاهما وأيضا كل متعهد يغير أو يعدل فيه

الإقصاء المؤقت :

* الإقصاء لمدة ستة أشهر:

- كل متعهد رفض استكمال عرضه أو تنازل عن تنفيذ صفة عمومية قبل نفاد أجال صلاحية العروض بدون سبب مبرر
- كل متعهد قام بتصریح کاذب
- كل متعهد كان أول فسخ لصفقة تحت مسؤوليته إلا اذا اثبت أن الأسباب التي أدت إلى هذا الفسخ قد زالت

* والإقصاء لمدة سنة واحدة:

- كل متعهد مسجل في قائمة المؤسسات التي اخلت بالتزاماتها بعد ان كانوا محل مقررين اثنين للفسخ على الاقل تحت مسؤوليتهم .يبلغ هذا المقرر للمتعاملين الاقتصاديين المعندين

* الإقصاء لمدة سنتين:

كل متعهد تمت إدانته بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب مخالف خطيرة لتشريع العمل و الضمان الاجتماعي
الإقصاء لمدة ثلاثة سنوات:

- في حالي الإدانة بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب التصريح الكاذب وفي حالة التسجيل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية

تقييم العروض

تم عملية التقييم التقني و المالي للعروض تطبيقا لأحكام المادة 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 حيث تمنح الاستشارة لصاحب اقل عرض شريطة مطابقة عرضه لدفتر الشروط
وذلك مع مراعاة ما يلي :

- في حالة سحب الاستشارة من قبل ثلاثة متعاملين على الأقل ، وتم استلام عرض واحد أو أكثر عند إيداع العروض، فإن المتعهد الذي ترسوا عليه الاستشارة يجب أن يكون عرضه مطابق لدفتر الشروط لدى تقييمه من قبل لجنة فتح الأظرفه و تقييم العروض.

- في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي الوارد في التفصيل الكمي و التقديرى و السعر الوحدوي الوارد في جدول الأسعار بالوحدة يتم الأخذ بالسعر المدون في جدول الأسعار بالوحدة، وفي حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام و السعر الوحدوي بالأحرف ضمن جدول الأسعار بالوحدة، فإن السعر الذي يؤخذ في الاعتبار من طرف لجنة تقييم العروض هو السعر المدون بالأحرف.

- يمكن للجنة فتح الأظرفه و تقييم العروض عند الاقتضاء أن تدعو المتعهدين كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقدة في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفه لاستكمال عروضهم باستثناء المذكرة التبريرية أو الوثائق المتعلقة بتقييم العروض

- لا يمكن للمتعهد أن يقدم أكثر من عرض واحد في كل إجراء ولا يمكن لنفس الشخص أن يمثل أكثر من متعهد في نفس الاستشارة

- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتا ، أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي منخفضا بشكل غير عادي بالنسبة لمراجعة الأسعار تطلب عن طريق المصلحة المتعاقدة من المتعهد كتابيا التبريرات و التوضيحات وبعد تحقيق تقترح على المصلحة قبول أو رفض عرض المتعهد

- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتا، مبالغ فيه بالنسبة لمراجعة الأسعار تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض عرض المتعهد

طريق تحديد مراجع الأسعار: تمر عملية تحديد مراجع الأسعار بما يلي:
بالنسبة للسعر الإجمالي بجميع الرسوم:

تم باحتساب معدل المجموع الإجمالي بجميع الرسوم للمتعهدين المشاركين في الاستشارة مع وجوب ان يكون السعر الإجمالي لكل متعهد محصور في حدود 20٪ زيادة أو/و نقصان بالنسبة لمتوسط الأسعار
بالنسبة لأحد أسعار الوارد في العرض المالي للمتعهد:

تم باحتساب معدل المجموع الوحدوي خارج الرسم للوضيعة محل المراجعة بالنسبة لجميع المتعهدين المشاركين في الاستشارة مع وجوب ان يكون هدا السعر لكل متعهد محصور في حدود 20٪ زيادة أو/و نقصان بالنسبة لمتوسط السعر الوحدوي للوضيعة محل المراجعة خارج الرسم

اعلان نتائج التقديم

- ينشر الإعلان عن نتائج تقييم العروض عبر الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة (www.univ-Guelma.dz)، و يعلق في المدخل الرئيسي للجامعة على أن يمنح المتعهدون مهلة 10 أيام للطعن لدى مدير الجامعة ابتداء من تاريخ أول إعلان عن المنح المؤقت .
 - يتم الإعلان عن النتائج خلال مدة أقصاها خمسة واربعون يوما يوم (45 يوم) من تاريخ فتح الأظرفة .
 - **النزamas المتعامل المتعاقد**
 - صلاحية العرض لمدة 98 يوم ابتداء من اليوم الموالي لعملية فتح الأظرفة.
 - الاسعار غير قابلة للمراجعة وغير قابلة للتحبيين
- مدة تنفيذ العقد :**
- تسري الاستشارة بعنوان السنة المالية 2025 و يلتزم المتعهد المقبول بتنفيذ الطلبيات إلى غاية 31/12/2025.
 - المشاركون مدعوون للحضور لجلسة فتح الأظرفة : يجب على ممثل المشارك إحضار تفويض او وكالة لرئيس لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض

ع/مدير الجامعة

العارض
التاريخ و الإمضاء

بطاقة معلومات للمشاركة في الاستشارة رقم 29/2025 الخاصة باقتناء مواد وЛОازم الصيدلانية والكيميائية للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

.....المتعهد

.....العنوان :

.....الهاتف / الفاكس:

.....البريد الإلكتروني :

.....رقم السجل التجاري:الصادر بتاريخ:

.....رقم التعريف الجبائي(NIF):

.....رقم التعريف البنكي(RIB):

.....الخضوع للضررية على القيمة المضافة:

المتعهد

.....حرر بـ في

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

أشهد بصحة جمیع المعلومات المذکورة أعلاه

- لقيمه بتصريح كاد
- لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المدخلة بالترخيص امامتها .
- لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية .
- لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش ، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجبائية والجمارك والتجارة .
- لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل أو الضمان الاجتماعي ،
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالإستثمار
- لكونه لا يستوفي لواجبه الجبائية وشبه الجبائية ، وتجاه الهيئة المكلفة بالعطal المدفوعة الأجر والبطالة التاجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية أو الري عند الإقتضاء بالنسبة للمؤسسات الخاصة لقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق العمل لها بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته ، فيما يخص الشركات الخاصة لقانون الجزائري .

نعم
لا

في حالة النفي (وضح ذلك) :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وان صحيقته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر ، تحتوي على الإشارة - لا شيء - في خلاف ذلك يرافق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية . في حالة كانت المؤسسة في حالة تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه :

مسجل في السجل التجاري

مسجل في الصناعة التقليدية والحرف

فيما يخص الحرفيين الفنيين

يحوز على البطاقة المهنية للحرفي

في وضعية أخرى
.....

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل:
يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي:
 الصادر عن بتاريخ ، بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

لا
نعم

في حالة الإيجاب (أذكر طبيعتها وأرفق هذا التصريح بنسخة من قائمتها ، الصادرة عن سلطة مختصة)

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة أو مخالفة لأحكام مماثلة .

لا
نعم

في حالة الإيجاب : (وضح سبب الإدانة والعقوبة وتاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم)

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

يصرح المرشح أو المتعهد أن :

- الشركة مؤهلة أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كانت منصوصا عليها بموجب نص تنظيمي :

لا
نعم

في حالة الإيجاب : (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وتاريخ إنتهاء الصلاحية)

- حققت الشركة خلال (أذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط)
، متوسط رقم الأعمال السنوي : (يذكر رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وبدون الرسوم)
..... والدي من بينه% لهم علاقة بموضوع الصفقة او الحصة او الحصص (أشطب العبارات غير المفيدة)

يقدم المرشح أو المتعهد مناول:

لا

نعم

في حالة الإيجاب يملا التصريح بالمناول .

6/ امضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 356 من الأمر رقم 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1396 الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 المتضمن العقوبات .

الإمضاء	مكان وتاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي

ملاحظات هامة :

- ضع علامة (x) في الخانة المناسبة
- يجب ملء كل الخانات المناسبة
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد للتجمع .
- في حالة التحصيص يقدم تصريح لكل حصة .
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

تصريح بالنزاهة

1/ اسم ولقب وصفة الممضي على الصحفة العمومية: لسيد الدكتور صالح العقون مدير جامعة 8 ماي 1945 قالمة
2/ موضوع الصحفة العمومية :

الاستشارة رقم 29/2025 الخاصة باقتناء مواد ولوازم الصيدلانية والكيميائية للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

3/تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة لاللتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية.....

: يتصرف

باسمہ و لحسابہ

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

نسمة الشركة.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للأجهزة المؤسسات

三

الشكل القانوني للشـكـل

٤/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرّح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلي عنى، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أو عوائق عموميين.

نعم لا

في حالة الإلحاد واضح طبعة المتابعات، و الغار المتخد وأرق نسخة من الحكم.....

- التزم بـ عدم اللجوء لأى فعل أو مناورة، ترMi إلى تسجيل أو تفصيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النسبية

- التزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تحصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، إما لنفسه أو لكيان آخر ،مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفة عوممية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

- أصرح إنني على علم إن اكتشاف أدلة خطيرة ومتلازمة لانحياز أو فساد، قبل أو إثناء أو بعد إجراء صفقة عمومية أو ملحق يشكل ، دون المساس بالمتابعين القصائية سبباً كافياً لاتخاذ أي تدبير ردعى، لا سيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحق المعنى، وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركات في الصفقات العمومية .

.....فی.....ب.....حرر

إمضاء المرشح أو المتعهد

اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة **x** في الخانة المناسبة.

- بحث ملء كل الخانات المناسبة .

- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.

- يقدم تصریح لكل مناول.

- في حالة التخصصص، يخدم تصر يح واحد لكل الحصص، ويجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا

2

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكليف الفقارات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 - قالمة -
التصريح بالاكتتاب

اسم ولقب وصفة الممضى على الصفة العمومية: السيد الدكتور صالح العقون مدير جامعة 8 ماي 1945 قالمة

1/ تقديم المعتمد وتعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

(إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح)

معتمد بمفرده

تسمية الشركة.....

: بالشراكة

: بالتضامن

: مؤقت لمؤسسات

: بالشراكة

تسمية كل شركة.....

1

2

3

تسمية التجمع.....

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الأئم.....

2/ موضوع التصريح بالاكتتاب:

موضوع الصفة العمومية: الاستشارة رقم 29/2025 الخاصة باقتناة مواد ولوازم الصيدلانية والكيميائية للجامعة للسنة المالية

2025 اعادة

الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفة العمومية.....

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار صفة عمومية مخصصة :

لا نعم

في حالة الإيجاب:

ذكر أرقام الحصص وكذا تسميتها

عرض أصلي

البديل أو البديل الآتية (توصف البديل دون ذكر مبالغه)

الأسعار ال اختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار دون ذكر مبالغه) ١

عرض أصلي

البديل أو البديل الآتية (توصف البديل دون ذكر مبالغه)

3/ التزام المعتمد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

الممضى يلتزم بناء على عرضه ولحسابه

تسمية الشركة.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية

لقب واسم وجنسية وتاريخ مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة:

يلزم الشركة ،بناء على عرضها

تسمية الشركة.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية

كل أعضاء التجمع يتزمون بناءً على عرض التجمع تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية

لقب واسم وجنسية وتاريخ مكان ميلاد الممضى الذى له الصفة لاللتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الشخص المعنية ، عند الاقتضاء:

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض وفي أجل (بالأعداد وبالحروف:)

ابتداء من تاريخ دخول الصفقة العمومية حيز التنفيذ وحسب الشروط المحددة في دفتر الشروط .
اللتزم بهذا التعهد خلال صلاحية فترة العروض .

امضاء المتعهد:

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما
أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 356 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....
.....
.....

قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض

.....فی..... حلب

إضاءة ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- عدّم التأمين على المترشح أو المتعهد شخصياً، يُعتبر مخالفة لـ**النحو الثاني**.
 - عندما يكون المترشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.
 - يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية.
 - يقدم تصريح لكل بديل.
 - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
 - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع ..
 - يجب ملء كل الخانات المناسبة.
 - ضع العلامة ✕ في الخانة المناسبة.

بعد الاطلاع على وثائق مشروع الصفة العمومية ، وبعد تغير نوع الخدمات الواجب القيام بها وتعدها تحت مسؤوليتي :

- اسلم جدواً بالأسعار وبيان مفصلًا طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع الصفة العمومية ، موقعين باسمي

- أخضع والزم إزاء(يدرك اسم المصلحة المتعاقدة)

بتتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ

(يدرك مبلغ الصفة العمومية بالدينار وعند الاقتضاء بالعملة الصعبة ، وبالحروف وبالرقم وبدون الرسوم وبكل الرسوم).

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع ، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء:

مبلغ الخدمات بدون رسوم	طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

قيد الميزانية

تبرى المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المصرفي رقم
المفتوح لدى
العنوان.....

5/إمضاء المتعهد:

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للادارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما

أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 356 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

الإمضاء	مكان وتاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....
.....

قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض

حرر ب.....في.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة :

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة ✗ في الخانة المناسبة .

- يجب ملء كل الخانات المناسبة .

- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد.

- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد.في حالة التجمع بالشراكة يوضح ، عند الاقتضاء، رقم الحساب البنكي لكل عضو.

- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة .

- يقدم تصريح لكل بديل .

- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف العقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

..... متعهد
 رقم السجل التجاري :
 العنوان :
 الهاتف / الفاكس :
 البريد الإلكتروني :

تفصيل كمي و تقديري

اقتناء مواد ولوازم الصيدلانية والكيميائية للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

N°	Désignation	Unité	Quantité	Prix Unitaire HT	Prix Total HT
1	Alcool chirurgical (1 litre)	l	10		
2	Eau oxygénée (1 litre)	L	10		
3	Alcool chirurgical (60 ml)	flc	10		
4	Eosine Aqueuse (60ML)	flc	5		
5	Bétadine 125 ml	flc	05		
6	Bandé à gaz	pcs	400		
7	Bonde élastique 10 cm	pcs	50		
8	Compresse purifiée(7.5x7.5) BT 10	bte	400		
9	Sparadrap rx 4m	bte	05		
10	Elastoblaste 15 cm	rx	15		
11	Gant purifier	prs	200		
12	Gants stériles	pères	50		
13	Coton hydrophile 100 g	sachets	50		
14	Coton hydrophile 50g	sachets	25		
15	Sérum sale	flc	05		
16	Seringue 5cc	U	100		
17	Anesthésie spray	bte	05		
18	Anesthésie avec vaso	bte	01		
19	Eau distillée	l	05		
Montant (HT)					
TVA (....%)					
Montant (TTC)					

حدد المجموع الإجمالي بجميع الرسوم :

يجب ان لا تقل صلاحية المواد عن 18 شهرا من تاريخ استلام المواد من طرف المتعهد

حرر بـ في

امضاء و ختم المتعهد

..... متعدد
 رقم السجل التجاري :
 العنوان :
 الهاتف / الفاكس :
 البريد الإلكتروني :

جدول الأسعار الوحدوية
اقتناء مواد ولوازم الصيدلانية والكيميائية للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

N°	Désignations (Prix Unitaire en lettres HT)	Prix Unitaire (En chiffre)HT
1	Alcool chirurgical (1 litre) Litre :	
2	Eau oxygénée (1 litre) Litre :	
3	Alcool chirurgical (60 ml) Flacons :	
4	Eosine Aqueuse (60ML) Flacons :	
5	Bétadine 125 ml Flacons :	
6	Bandé à gaz Pièces :	
7	Bonde élastique 10 cm Pièces :	
8	Compresse purifiée 7.5x7.5 BT 10 Boites :	
9	Sparadrap rx 4m Boites :	
10	Elastoblaste 15 cm Rx :	
11	Gant purifier Pères :	
12	Gants stériles Pères :	
13	Coton hydrophile 100 g Sachets :	
14	Coton hydrophile 50g Sachets :	

15	Sérum sale Flacons :	
16	Seringue 5cc Unité :	
17	Anesthésie spray Boites :	
18	Anesthésie avec vaso Boites :	
19	Eau distillée Litre :	

يجب ان لا تقل صلاحية المواد عن 18 شهرا من تاريخ استلام المواد من طرف المتعهد

.....في..... حرر بـ.....

امضاء و ختم المتعهد